جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة تكريت / كلية التربية للعلوم الانسانية
قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية

الدراسات الاولية الصباحية والمسائية/ ٢٠٢٤-٢٠٢٥

المرحلة الثانية / مادة مناهج المحدثين

عنوان المحاضرة / **منهج الشيخين في شهرة الراوي**

مدرس المادة : أ.د. خالد مصطفى محمد هزاع

*** **منهجهم في الأخذ عن الثقة المقل والذي لا يحتمل التفرد**

أمـــا الـــرواة الـــثقات غير المكثرين فإن البخاري ومسلم- يعتمدان على إتقانهم وإتقـــان من يروي عنهم، فإن كان الراوي غير المكثر يحتمل التفرد لقوته وإتقانه مثل يحيـــى بـــن ســـعيد الأنصاري أخرجا له، وإن لم يحتمل التفرد ولم يقوَ الاعتماد عليه أخرجا له ما شاركه فيه غيره وهو الأكثر، يعني ما توبع عليه[٢]

س/ بين صنعة الشيخين في الرواية عن المقل الثقة وعن الذي لا يحتمل التفرد ؟

*** **اشتراط الشيخين شهرة الراوي بطلب الحديث**

وهـــذا شرط ذكره بعض العلماء لصحة الخبر عموما، وممن ذكر ذلك الحاكم والحازمـــي وغيـــرهما، وهـــو ما جرى عليه عمل بعض السلف مثل مالك وابن عون وأبي الزناد وغيرهم.

قال عبد الله بن عون:" لا يؤخذ العلم إلا عمن شُهد له بالطلب"[٣]

وقال أبو الزناد: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله"[٤]

وتنبه عزيزي الطالب لقول ابن حجر حتى لا يشكل عندك شرط الشهرة هذا ، بالشهرة التي ترفع الراوي عن حد الجهالة

قـــال الحـــافظ: زاد الحاكم في علوم الحديث في شرط الصحيح أن يكون راويه مشـــهورا بالطلـــب، وهـــذه الشـــهرة قـــدر زائد على مطلق الشهرة التي تخرجه من الجهالة (١)

***** حقيقة شهرة الراوي وسبب اشتراطها ومتى يستغنيان عنها الشيخان**

وقال الحازمي: في سياق ذكر شروط الخبر الصحيح: " ومنها أن يكون الشخص بعد أن ثبتت عدالته وجانب ما ينافي العدالة، نحو السفه وغيره، معروفا عند أهل العلم بطلب الحديث وصرف العناية إليه "([2])

قلت: إن اشتراط الشهرة بطلب الحديث لصحة الراوية فيه نوع تشدد وهو أمر غير معتمد عند جماهير النقاد فمتى ثبتت العدالة صحت الرواية إلا أن بعض الأئمة جعل هذا الشرط خاصا بعمل صاحبي الصحيح البخاري ومسلم ومرد ذلك إلى مزيد التحري والاحتياط البالغ الذي سلكه الشيخان في انتقاء الأحاديث إذ إن العناية بطلب الحديث له أثر في قوة الضبط.

وقد نقل السخاوي عن ابن الجوزي أنه قال:" اشترط البخاري و مسلم الثقة والاشتهار" ([3])

والمقصود بالشهرة بالطلب: أن يكون له مزيد اعتناء بالرواية لتركن النفس إلى أنه يضبط ما يروي، فإذا ثبت كونه ضابطا يُعتمد على حفظه كان هذا كافياً عن الشهرة بالطلب.

وقد قال الحافظ ابن حجر: " إن الظاهر من تصرف الشيخين اعتبار الشهرة إلا إذا كثرت مخارج الحديث فيستغنيان عن اعتبارها كما يستغني بكثرة الطرق عن اعتبار الضبط التام"([4])

قلت: وهذا يعني أن الشيخين لا يخرجان لمن لم يشتهر بطلب الحديث والعناية به، فما وجد من أحاديث في الصحيحين لرواة ليس لهم إلا أحاديث نادرة فمحمول على أنه مما صح عندهما لمتابعاته وشواهده.

س/ هل الشهرة شرط لصحة الرواية ، ولماذا اشترطها الشيخان ، ومتى يستغنيان عنها ؟

***** منهج الشيخين في رواية المدلس اذا عنعن**

اعلم عزيزي الطالب ان المدلسين طبقات تتفاوت بحسب كثرة ونوع التدليس فتنبه ان المدلسين ليسوا سواء، وقد اخرج الشيخان (عمَّن وصفوا بالتدليس) فلا يسبق لذهنك المدلس الذي تُردُ روايتُهُ لأنَّه خارجٌ عن المسألة

ومذهب البخاري ومسلم يخرج عنهما المدلس الذي لا تقبل روايته حتى يصرح بالسماع، وما وُجد في الصحيحين معنعناً من أحاديث من وصف بتدليس محمول على السماع، أي انهما اطلعا على تصريحه بالسماع، أو أنهما أنتقيا من حديثه ما ثبت صحته بالمتابعات والشواهد.

ونحن إذا نظرنا إلى مذهب مسلم بالاكتفاء بالمعاصرة مع إمكان اللقاء، ومذهب البخاري باشتراط اللقاء ولو مرة واحدة، مع النظر إلى كيفية-انتقائهما وتحريهما البالغ واشتراطهما الملازمة للشيخ والشهرة بطلب العلم، والنظر إلى كثرة الطرق والمتابعات والشواهد للحديث الواحد لوجدنا انهما لم يكتفيا عمليا بذلك في الجملة.

س/ كيف تدافع عن الصحيحين لوجود روايات عمَّن وصفوا بالتدليس ؟

***** اعتراض الإمام مسلم على من اشترط ثبوت اللقاء لقبول عنعنة الثقة**

وقد ردّ الإمام مسلم – رحمه الله – على من أن اشتراط ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة – وقصد بذلك البخاري أو شيخه ابن المديني أو بعض أهل الحديث الذين ذهبوا إلى ذلك في ذلك العصر – وعدّ ذلك:

١- قولا مخترعا لا يعرف عن أحد من علماء السلف

٢- وبيّن أن الذي اشترط ذلك احتج بإمكان الإرسال في رواية من لم يثبت سماعه ولقاؤه، وإن ذلك منقوض بأن احتمال الإرسال وارد فيمن ثبت سماعه أيضا، وضرب على ذلك مثالا، فقال:

" إن الحديث الوارد علينا بإسناد "هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة "، فبيقين نعلم أن هشاما قد سمع من أبيه، وأن أباه قد سمع من عائشة، كما نعلم أن عائشة قد سمعت من النبي ﷺ، وقد يجوز إذا لم يقل هشام في رواية يرويها عن أبيه: سمعت أو أخبرني، أن يكون بينه وبين أبيه في تلك الرواية إنسان آخر أخبره بها عن أبيه، ولم يسمعها هو من أبيه لما أحب أن يرويها مرسلاً ولا يسندها إلى من سمعها منه، وكما يمكن ذلك في "هشام عن أبيه" فهو أيضا ممكن في " أبيه عن عائشة "، وكذلك كل إسناد ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض "